

## مقدمة روایات اتفاقية التحكيم في صفين

**أ.د. جاسم سكبان علي**  
كلية التربية للبنات - جامعة بغداد

### الخلاصة

لامور ذات علاقة بمصدر الروايتين (أ، ب) واسماء الشهود يمكن تفضيل الرواية أ على ب . ولتبرير ذلك فان المصادر الاكثر اهمية في التاريخ الاسلامي زوينتنا بالرواية أ التي قدمت لنا معلومات حقيقة عن صفين . اما الرواية ب فوصلنا الى استنتاج مفاده بأنها غير موثوقة وان المصادر الاولية امثال ابو مخنف الذي لوحظ بأنه يؤيد الشيعة عاطفيا في حين ان المنقري الشيعي يؤيد النصين ولكنه يحذر باسهاب من اسناد الرواية (ب) اما اليعقوبي فلم يسلم نفسه للرواية (ب) بعكس الدينوري الذي سلم نفسه لها . ان اية احكام قاسية حول بطلان الرواية التي رواها الشيعة او يفترض انهم شيعة امر في غير مكانه . وان استقرار الحقائق من اجل اعطاء المصادر الاولية للتاريخ الاسلامي حق قدرها امر لا بد منه رغم انها لاتزال في مرحلة البداية

## The Sources of the Narrative of Siffin Agreement

**Prof. Dr. Jasim Sagban Ali**  
University of Baghdad - College of Education for Women

### Abstract

We can conclude that version A is substantially genuine while version B is spurious. an Attempt has been made above to show relevance of this to our understanding of the agreement itself .

The central issue of sunna to which recourse was to be had must of course be connected with development of the meaning of the word sunna from the broader (way of Proceeding ) and (generally agreed practice).

Any sweeping judgements about the invalidity of reports transmitted by shiis or supposed shii are out of place. theestablishment of realistic criteria for the appreciation of early sources for Islamic history is subject which is still in Its infancy

### التمهيد

ان اسم البحث الاصلي هو :- The SIFFIN Arbitration Agreement وقد كتبه (MARTIN HINDS) ونشره في مجلة Journal of Semitic studies.ed.by: JAMES BARR and C.E. Bosworth VOL. XVII. PP.93-129, January to December 1972. Manchester University Press

وهذا هو القسم الثاني من البحث وقد ترجمته تحت عنوان:-  
[مصادر روایات اتفاقية التحكيم في صفين]. وارجعت كتابة المصادر العربية المكتوبة بحروف اجنبية الى اصلها العربي ثم عملت فهرسا عاما للمصادر والمراجع الاجنبية اضافة الى مقدمة البحث والخلاصة (العربية والانكليزية)  
وسبق ان نشرت القسم الاول ، منه وكان بعنوان :-

[الخلفية الاجتماعية والسياسية للتحكيم في صفين ٣٧ هجرية/ ٦٣٧ ميلادية].

ونظرا لكون هذا البحث اصبح بحثا مستقلا عن البحث السابق فلا بد من ان تكون هوامشه مستقلة . ولذا سيكون هامش الرقم(٤٠) من البحث الاصلي هو هامش رقم (١) وهامش رقم (٤) هو هامش رقم (٢)...الخ . والحقت بهذا البحث نصي الاتفاقية التحكيم (أ ، ب)

### المقدمة

بعد نجاح الامام علي (ع) في اخماد حركة طلحة والزبير في معركة الجمل في البصرة ، رغم مبaitتهم له ، اتخذ الكوفة عاصمة له . وبعد ان استتب له الامن في جميع احياء البلاد الاسلامية سوا الشام التي يحكمها معاوية الذي امتنع عن بيعة لامام علي (ع) واخذ يستعد للحرب. وجرت مفاوضات بين الطرفين لكنها لم تسفر عن نتيجة، فوقعت معركة صفين المشهورة. وسندرس مصادر الروایات التاريخية المختلفة لعلنا نصل الى اكثرا الروایات مقبولية عن هذه المعركة المهمة في التاريخ العربي الاسلامي.

## مصادر الروايات

ان مصدرينا الاكثر اهمية في التاريخ الاسلامي هما: تاريخ الرسل والملوك للطبرى (ت ٣١٠ هجرية/ ٩٢٣ م ) (١) وانساب الاشراف للبلذري (ت ٢٧٩ هجرية/ ٨٩٢ م) تعطينا اهمية فقط للرواية أ في نصوصها للتحكم في صفين، والشي نفسه صحيح لابن الاعثم( ت ٢٠٤ هجرية/ ٨١٩ م)، (رغم اختصار الرواية ) في كتابه الفتوح(٣) والجاحظ (ت ٢٥٥ هجرية/ ٨٦٩ م) (رغم انه ليس مع تحفظاته في الجزء الذي هو سيكون مهما للرجوع اليه) . وفي رسالته في الحكمين وتصويب امير المؤمنين (ع) (٤) وفي ابن قتيبة(ت ٢٧٦ هجرية/ ٨٨٩ م)(مرة اخرى فان الرواية رويت باختصار) في كتابه (اذا كان له) الامامة والسياسة (٥) . ان اختصار الوثيقة روى بواسطة العقوبي ايضا، (ت ٢٨٤ هجرية/ ٨٩٧ ميلادية) (٦)

متجنبا نقطة الخلاف ويمكن ان تكون نصا اخر ايضا (٦) . ومن بين المصادر الاولية كتاب واقعة صفين لنصر بن مزاحم المنقري (ت ٢١٢ هجرية / ٨٢٧ م) الذي يزودنا دون غيره بنص الروايتين (٧). مؤلف كتاب شرح نهج البلاغة المتاخر ، ابن ابي الحديد (ت ٦٥٥ هجرية، ١٢٥٧ م) يعيد كلامها وبوضوح فانه اخذها عن المنقري (٨) . والبيهقي (ت ٢٨٢ هجرية/ ٨٩٥ م) في كتابه الاخبار الطوال هو الوحيد منبين المؤرخين المسلمين الاوائل في تدوينه للرواية ب (٩) وتذكر سلسلة من الروايات ذات السياق مع الرواية أ ان روایات الطبری المعطاة للقارئ هي نصوص اعطيت مسندة لابي مخنف والبلذري وعلى روایات مسندة كل مصادره (قالوا) ان ابن الاعثم بروایته عن واحد او اكثرا (انه لا يعين من) الرواية المعروفيں سمع منه في بداية روايته عن موقع صفين ) والجاحظ بروایته عن الزهری ومحمد بن اسحق . الرواية أ في واقعة صفين للمنقري اشير الى انها بروایة عمر بن سعد [ابن ابي صيد الاسدي ] (ت ١٨٠ هجرية/ ١٧٩٦ م) (١٠) الذي قال ابو اسحق الشيباني (سلیمان بن ابو سلیمان ، ت ١٤١ هجرية ) (١١) حدثني فلانا :- فرات ووثيقة السلام (كتاب الصلح) . عن ابی سعید بن ابی بردة (ابن ابی موسی الشعیری) (١٢) على صحیفة سمراء وعلیها ختمین احدهما علی القاعدة والآخر فی الاعلى وفوق ختم علی سلامی علیه (کانت منقوشة) محمد رسول الله وعلی ختم معاویة کانت منقوشة محمد رسول الله (١٣) .

ولايذكر الـبيهقي مصدر روايته ولذا فان المصدر الذي اخذ الرواية ب غير معروف يساعدنا المنقري في معالجة هذا النقص وعلى كل حال فانه باعطائه الرواية ب عن عمرو بن شمر [الجعفي الكوفي ت ١٦٠ هجرية/ ٧٧٦ م (١٤)] باسناده عن يزيد الجعفي (ت ١٢٨ هجرية/ ٧٤٦ م) (١٥)) باسناد زيد بن الحسن[ بن علي بن ابی طالب ] (١٦) . قال عمرو: قال جابر: سمعت زيدا بن الحسن يذكر (كتاب الحكمين ) وازادها باشیاء اكثرا مما ذكره محمد بن علي (زين العابدين ) ابن الحسين بن علي (ت ١١٤ هجرية/ ٧٣٢ م) (١٧) و [عامر بن شراحيل ] الشعبي (١٩) (١٠٤ هجرية/ ٢٢٢ م- ٧٢٣ م) (٢٠) وبوفرة الشهود وبزيادة ونقصان الكلمات (حروف) فانه املأها على من وثيقة (كتاب) كانت معه وقال ... ان الاسناد (٢١) الذي ذكره ابن ابی الحدید هو المفضل الا انه يشير الا نفس الشی يقول :- نصر [ابن مزاحم المنقري ] هذه رواية محمد بن علي بن الحسين والشعبي ، جابر برواية عن زيد ابن الحسن روى الزيادات على هذه النسخة (٢٢) . في حالة الرواية ب فوق ذلك فنحن نتعامل مع نص معدّ يندرج مع نفاذ لسلسلة محددة تأييضا لحجۃ انصار علی وتروی بصراحة بانها سبب التلاعيب بالوثيقة . ومن الممكن كذلك ان تلاحظ هنا ان زيدا بن الحسن ونصر بن علی في روايات نقلت بواسطه المنقري عن مصدرهم الذي يعطي رقما كبيرا منافيا للعقل وهو مائة وخمسين الف مقاتل عراقي . ذهبوا للقتال مع الامام علی في صفين (٢٣) . في اصل الرواية ب تناقض في عدة امور لافتة للنظر مع ما جاء في الرواية أ حيث ان عددا من الرواية يزودون بالروايات المختلفة اسانيدها المتنوعة متفقة ليس فقط على ذلك . لكن المنقري يقول ان اسانيد الرواية أ فرات في نسخة اصلية من الوثيقة التي في حیازة جد ابن احدهم غير ابی موسی . اضافة الى ذلك فلا احد من الاثنين الباحثين المحدثين كان قد خصص معظم الوقت لدراسة علی (ع) وصفين وحاول الاشارة الى عظمة هذين النصين . لقد عمل VAGLERI Petersen [ VECEIA ] استعراضا مصدريا حول وجود الروايتين (٢٤) . اما بترسن Petersen فيرى انها يجب ان تكون قضية عصبية لا لانه درس على (ع) ومعاوية من وجهة النظر التأريخية ، وليس فقط لانه فشل في الاشارة الى عظمة الخلافات بين الروايتين ، لكن قرأ الشعبي في الاسناد في الرواية أ في حين ان النص يذكر بشکوری هادئة ان ابی اسحق الشيباني ، بسبب دوره المركزي بالمعارضة اصبحت جهوده کارثية (٢٥) .

## المقارنة بين الروايتين

ان المدى الذي تكون فيه الروايتان متباينتان بعضهما عن الاخر في الصياغة هو امر بديهي بذاته. الى جانب ذلك ، ان اکثر التباين والتعارض بينهما هو في طول النص اضافة الى قوائم الشهود . ان الرواية أ هي اقل من ٣٠٠ كلمة ، بينما الرواية ب هي ٥٠٠ كلمة ذات مقاطع قضية طويلة . ان اعظم التعارض والتناقض هو في القسم الثاني من الرواية وقد اشير هنا كفقرة رابعة ، وكذلك في هذا القسم توجد روايات مختلفة بالتتابع حيث تكون بنودها ظاهرة واضحة . الرواية أ تتبع الترتيب الآتي :- اقرار توقف العادات ، ضمانات السلامة والامن ، انتقام امر المحكمين بعدالة ، كصنع السلام في فترة زمنية معقدة تنظيم حالات الموت للمحکمين ، تخصيص مكان الاجتماع للمحکمين ، الاشارة الى الشهود في الوثيقة، يجب ان لا يكون القرار بواسطة ، اخرين مما يوحى به الله ، ان المقطع الرابع من الرواية ب من ناحية اخرى هو كالاتي:-

## تنظيمات حوادث

موت المحكمين ، ترتيبات في حادثة موت الامام علي (ع) ومعاوية ، الاميرين ، توقف العداوات ، امر يوجب على المحكمين ان يقرروا بعدلة، ضمانات السلامه والامان، تعيين مكان اجتماع المحكمين ، مدة الزمن الذي يستغرق . يكون الحكم بواسطة كتاب الله وسنة نبيه. وجاء في القسم الاول ، على كل حال ، في الفقرة الثانية ان الخلافات الرئيسية تظهر بين الروايتين . عندما تقرأ الرواية أ السنة العادلة الجامعة الغير مفرقة وتقرأ الرواية ب سنة رسول الله الجامعة تكون القضية واضحة جدا. الرواية ب تشير مرة اخرى مقابل ٣ و ٢ مقابل ٤ للحكم استنادا الى كتاب الله وسنة رسوله. ان هذه المراجع غير متماثلة في الرواية أ وهي ترجع الى السنة فقط في الفقرة ٢ يمكن ملاحظتها ، اكثر من ذلك، من المقارنة الآتية للقراءات الأربع للرواية أ ، الفرات ٢٠٣ حيث اختلف بعضها عن البعض الآخر كثيرا . ووافق معظمهم على السنة العادلة الجامعة غير المفرقة. يختلف رواة الرواية الاربعة في نقاط اخر في الصياغة و التعبير لكنهم يتتفقون حول المقطع الذي يعطي سلطة شرعية للجنة ، و اخبارا بملحوظة وانتقاد اهميتها واحتمال شرعيتها التاريخية. اذا كان الامر كذلك فان الرواية ب يجب النظر اليها بشك . حمل مثل هذا الخلاف على محمل الجد الى حد ابعد بفحص قوائم الشهود الملحة بالوثيقة . يمكن رؤية الرواية أ فهي مزودة بعشر اسماء من الشهود من كل جانب بينما الرواية ب فهي تزود بتسعة وعشرين شاهدا في جانب الامام علي (ع) واثنين وثلاثين في جانب معاوية. وان اداء الرواية ب اورده ابن ابي الحميد الذي حذف اسماء الشهود. ان هناك عشرة شهود من كل جانب ، ويبدو ان هذا كان نتيجة والارباك الغير مقصود من الرواية أ ان وسيلة الاختيار في هذه القوائم هو اسم الاشتير ، مالك بن حارث . ان غياب اسمه من قائمة الشهود في الرواية أفسره عدد من الباحثين عندما رروا رفضه الفض بان يكون جزء من الرواية بالشهادة عليها (٢٦) . وكما اشير سابقا ، فلديه الكثير من المخالف في التسوية مع معاوية، واكثر من ذلك ماذا سيحصل له من انتصار الامام علي (ع). ان غياب اسم حجر بن عدي الكندي من القائمة قدمتها الرواية أ من الممكن تقسيمه بالطريقة نفسها(٢٧). وفي الرواية ب ، على كل حال ، تظهر هذه الاسماء كلها في قائمة مفصلة ،والسبب الذي يطرح نفسه هو ان رواة هذه الرواية لم يتمكنوا من جعل انفسهم مؤلفين لها ، والتي وافق الامام علي (ع) عليها . ولم تكن في مرحلة قد تم الموافقة عليها من قبل كل الذي كانوا معه بضمهم اثنين من مسانديه الرئيسيين . وكان الحسن(ع) والحسين (ع) من المتذر عليهم ان يكونوا ضمن الموجودين ، سوية مع اسماء اسلامية محترمة (٢٨) . وتتوسعت قائمة شهود معاوية بتشابه وتطابق. وبعد ان أصبحت بعيدة عن الذهن دعيت هذه القائمة بانها المصدر المختلف باسناده والمتألاع به والذي يقدمه المنقري . وبواسطة نفس المصادر يبدو ان هؤلاء الرواة ابدوا السنة العادلة الجامعة غير المفرقة بسنة رسول الله الجامعة وكذلك ازواجا من نص الرواية الصورة البارزة التي جعلت الخوارج معارضين للامام علي (ع) في ذلك الوقت الدقيق الذي يمكن فهمه وداركه. وبعد ذلك فان الرواية ب هي مزورة ، انها بوضوح كان قد نقلت قبل سنة (١٢٨ هجرية/٧٤٦ م) وهو تاريخ موت جابر بن يزيد الجعفي ومن المحتمل بعد سنه (١٤١ هجرية/١٣٢ م) حيث مات كلا محمد بن علي زين العابدين والشعبي ، ان سبب ظهور ذلك في هذا الوقت الهام يجب ان يبقى سؤالا مفتوحا ، ولكن ليس مهمما عدم نجاح ثورة زيد بن علي ، زين العابدين ، التي حصلت في الكوفة (١٢٢ هجرية/٧٤٠ م) ، فمن الجائز ان الرواية كان قد ظهرت ضمن الفعاليات التي سبقت تلك الثورة . والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو ، على كل حال ، فيما اذا كانت الرواية ب مزورة لذا فان الرواية أ اصيلة . ان الادلة المذكورة اعلاه تقتصر على الاقل بان الرواية أ اصيلة بدون شك . رغم اننا نتمكن بشق الانفس ان نأمل من اجل ان ننظم صياغتها بالضبط من جديد . ان الوصف الذي قدمه المنقري يمكن ان يطرح نفسه بوضوح ، على كل حال ، ليس فقط ان واقعة صفين اقام عمل كامل متوفرا لدينا حيث صدر فيها الحكم لكن الاسناد يشير كذلك الى ان المؤلف رأى نسخة وثيقة على (ع) (٢٩) . واكثر من ذلكفان ايمانا بنزاهة المنقري وتجرده او ج تحصينه وتقويته وكذلك بتقديمه الرواية ب مصحوبة بوضوح واسع مع الاسناد .

الجاحظ وروایة أ :-

على كل حال فان الجاحظ يزورنا بالرواية أ بأسنان عن الزهري وابن اسحق ، ويظهر بوضوح انه يحمل فكرة تختلف عما ذكر اعلاه عندما يقول ان الرواية (او باكثر خصوصية هذه المعالجة الخاصة بها) في كتاب مدخل (٣٠) . ماذا يعني بهذا؟ ، انه بال تمام مجرد حاوية لكلمات مدوسة في النص وانه لم يعمل بشكل واضح تماما . ماذا اظهر للعيان بشكل واضح تماما من معاملته؟ على كل حال ، هل ان ذلك يعني ان خط معارضته اجبره ان يقلل من شأن اهمية الوثائق وان يفقدها المصداقية كما سنرى لاحقا؟ . و أكد بشدة على الامور الآتية:-

- ١- ان الوثيقة تحوي الفاظا وتعابيرها سمجة في امور تافهة ، وذات اسلوب ركيك
- ٢- وانه (ذلك ما يجعلها غامضة هو عدم اتفاق الخوارج والشيعة، وما هو (على سبيل المثال الخلاف) ، الموجود بين اهل سوريا واهل العراق بغية زيادة ونقسان مايتعلق به)
- ٣- ان الاسنان ناقصة وفيها خلل ولم يرويها حتى الذين هم اكثر ثقة من الاخبارين ، الزهري وابن اسحق
- ٤- اما مايخص قضية معظم الشهود المذكورين على سبيل المثال تسعة اعشارهم هم من جانب علي (ع) واسماءهم هي محل نقاش ومتنازع عليهما (٣٠).

لم يرو الجاحظ على وجه الخصوص اية اجزاء من الوثيقة تعد بانها مادة لاول هذه التهم لكنها واضحة من المرحلة القادمة للبحث لمعارضته التي سنرجع اليها. لانه يعني مراجع السنة وفيما يخص النقطة الثانية والتي عرضت اعلاه ، بان عدم اتفاق الخوارج والشيعة يمكن توضيحه ، ولسوء الحظ لانماك نصا سوريا للرواية (فقط نص العراقيين والمدنيين) والذي

سيسمح للمزيد من الفحص والتدقير للجزء الثاني من هذه النقطة. في النقطة الثالثة لا يمكن ان يقال ان اسناد نص الرواية هو شيء اضافي ناقص ، تقصه صيغة او أكثر من صيغ التصريف أكثر من النصوص ذات العلاقة بنفس الفترة . وهنا كما في بقية الامور والقضايا حيث توجد عدة روايات لنفس القضية. ويمكن اعتبار البنود الأساسية والجوهرية للمعلومات محفوظة . وهناك المزيد من المعلومات عن هذه القضية، بينما لا يدعى الزهري وابن اسحق انهم رأوا الوثيقة ، لكن ادائهم معزز فعليا ومصادق عليه، لأن ابن اسحق الشيباني ادعى انه رأى الوثيقة . وفيما يخص النقطة الرابعة فهناك الى حد كبير القليل من الغموض بين اسماء الشهود الذين اقررحمهم الجاحظ. منالمعروف ان اسماء العراقيين هي اكثر تعرضا للخطأ عند رواة المدينة. ان الراوي العراقي هو اكثر المتيسرين لدينا لهذه الروايات، ويمكن ان يقال الشيء نفسه للانساب . ويجب ملاحظة ان هذه الرواية لم يرويها ابو اسحق الشيباني . ومن هذا يمكن الاستنتاج بان القواد الذين كانوا شهودا للوثيقة لا توجد عنهم معلومات سوا اسمائهم واسماء اباءهم. ان الرجوع الى النسب لم يكن ضروريا ولكن بعد ذلك اصبح في اخر الامر اضافة النسب امرا مرغوبا به برجوعا الى النقاط اعلاه، اصبح من الواضح تماما بان اهتمامات الجاحظ لهم مصادر السنة العادلة الجامعة غير المفرقة كمصدر الى سنة الرسول . ان طرح الاسئلة الآتية :- اين تلقى السنة ؟ وain تطلب ؟ ومن اي شيخ تطلب ؟ وما لفظها ومعناها ؟ ثم يرجع مع جواب هو ان السنة التي قصدتها هي التي في صحفنا مما فرضنا عليه . وسنة النبي (ص) في امته . انهم وصفوا السنة كما يقول هو ، كما ان السنة العادلة الجامعة غير المفرقة وصيغة والسنة كلها عادلة وكلها جامعة غير مفرقة ، انه افساد لكل الامور والمسائل ويستمر قائلا :- ظهرت واضحة بغياب اي دليل يشير الى ان المصادر كانت فيما بعد من اصل القرآن والسنة (٣١).

لقد وضع كل هذه المور وفقا للاهمية كما يتبدى للعقل من زاوية معينة ، وعلى كل حال اصبح من الضروري القيام بنظرية بينية على مجرى سلوكية المعارضه الذين تابعهم الجاحظ. لقد كتب البحث كاجابة لوجهات نظر معينة عدت للراس على جناح السرعة بواسطة احد ابناء الحسن والذي ليس هناك معلومات عنه، لكن له وجهات نظر حتى الان ، وبما انهم قادرون ان يقروا بماذا قال الجاحظ. ويظهر للباحثين في الوقت الحاضر واجب الاستمرار في جمع بعض التحليلات التاريخية ومن الجائز ان الجاحظ لم يح عن طريق تعبير الامام علي (ع) من عنوان الرسائل، انها تورط وتهم ومعارضة لحقوق علي (ع) واعماله ، وفي كل مكان من الرسالة يلح على ان تكون معاملة علي (ع) ومعاوية بشكل منفصل . ان اصل معارضته هي جواهر حقوق الاداء المعطى من الله الى انباءه وخلفائه (٣٢). وفي وصفه لطريقة فهم الموضوع يقول انه سوف لم يحكم في الامر الذي فيه ضلاله حتى تثبت كل الجهود فشل صحته وانه حتى اذا كان الحدث قد وجب الحكم فيه بالخطأ والاشم يجب ان يدرك كمثل نظام اغليبه الخطايا العرضية حتى يكون من الضروري القضاء فيه بطريقة اخرى اذا قرر ان يحكم على ضوء البراهين الواضحة فقط (٣٣) . ومع وجده نظر هذه المبادئ ، يهيء الجاحظ تفسير حادث الامام علي (ع) وهي اصيلة بالتأكيد ، وتحوي بعض النقاط الهامة لتكشف نفاد البصيرة .

ولكن في الاغلب تكون على التناقض مع المصادر . انه يشدد اكثر من مرة او مناسبه على نقص التماسك ضمن التناقض الامام علي (ع) مثيرا الانتباه السلطة رؤساء القبائل مع الجيش المعادي . ولاحظ النجاح الذي جلب الاخلاص لمعاوية (٣٤) . مقدرا بان جيشه الصغير المتحد هو اكثرا قوة من الجيش العراقي الغير متوحد (٣٥) . لقد ادرك رفع المصاحف خدمة حربية من جانب معاوية (٣٦) . ولكن هنا ان معارضته اخذت اتجاهها عربيا جديدا لم يسبق الي مثاله لانها اكدت بايراد الدليل (٣٧) . ان عليا رفع سمعة معاوية الحربية (اعمال المكيدة عند الحاجة الى المكابدة) . باخذ محاسن فترة الهدنة القادمة لتوحيد انصاره (٣٨) . وتركنا الجاحظ في ظل الاسلام لمعرفة تصورات معاوية وبراعته في الخدعة الحربية وعدم وضوح اندهاشه وانذهاله بان معاوية يجب ان يكون مقتنعا بهذه عندما رأى كيف كان انقسام قوات الامام علي (ع) انه رفض ان فكرة عليا (ع) اجبر على قبول ترشيح ابا موسى كمحكم او على الاصح انها كانت طبقا مع خطته لانها ستكون اسهل له عند معارضتها . واذا كان حكم عمرو ابن العاص وابي موسى الاشعري اكثر مقبولية من اولئك الرجال الجديرين بالاحترام (٣٩) . ولذا فان الوثيقة لا اهمية لها . واستنادا لهذا التفسير الذي يحافظ على الزمن المكروب رغبة من طرف علي (ع) والجاحظ استنادا الى ذلك فان البحث بعيدا عن المناطق المتنازع عليها لاضعاف وتشويه مصادقيتها . وبعض الصفحات السابقة قبل اعطاء نص الوثيقة فإنه يؤكّد بدقة وحضر ان عليا (ع) كان رجلا قد عمل بموجب الكتاب والسنة (٤٠) وبهذه الطريقة فإنه هنا القاريء لووجه نظره بان مقطع السنة العادلة الجامعة غير المفرقة غير ضروري لزخرفة وتنطيز سنة الرسول هنا ومثل هذا العرض والترتيب للموضوع المتعلق بالوثيقة هو مدخل لها. من الواضح ان الجاحظ كان متبعا لميوله وولعه في امور المعارضه ومناقشه حجهم ، وبفضل تجاهل الكثير من المعلومات المتوفرة لدينا وكانت بدون شك متوفرة لديه ايضا ، وهو لم يعر اي اهتمام للخوف المنتشر بشكل تام نتيجة المعارك المنتشرة التي عمت من بداية مجابهة صفين وظلت على امتداد بقائها (٤١) . وفي ذهنه بشكل واضح طبيعة الخداع الذي في ذهن معاوية في وقت رفع المصاحف والضغط على علي (ع) من خلال انصاره . وبالاخص كان ضغطا شديدا لا يجاد اي تبرير لتوكيد واصراره بان عليا (ع) اختار ابا موسى كحكم ، وفوق كل ذلك فقد سيطر بحجه ونقاشه بان عليا لازال سيد المؤمنين كما رواها هو (الرواية) ان تكون قد لفقت . كما اشير اعلاه ، ان معظم هذا هو في تضارب مع المصادر ، والنص اللوثيقة يجب ان يدرك بأنه صحيح فعليا بقى علينا ملاحظة ان احد المقاطع الهامة في وصف الزهري وابن اسحق للرواية أرواه لنا الجاحظ . وقد جلب الانتباه ، انه المقطع في الجانب ٣ ليرضيني (انظر علي ومعاوية) بما يقضيان (انظر الحكمين) فيما خلل وهو (من خلع وتأمر من امراء) ولا يشكل الجاحظ انتباها خاصا بهذه

المسئلة والبقية من الوضاعين لا يشملونها . ولذا يجب ان يبقى السؤال مفتوحا بتعيين عمل المحكمين مع الاستنتاج الواضح من جهة ادارة المؤمنين هل جاءت في الوثائق الاصلية ام لا . حتى ولو كانت كذلك فانها لا تسبب خلافات في تقديم ملاحظة او تعليق لهذه الخلافات التي حصلت اعلاه . لاتهام الامام علي (ع) بأنه ازال عنوان امير المؤمنين وان ذلك روى الى علي (ع) نفسه . وقد اقترح معاوية في ذلك الحين ( ان يحكم بيننا وبينك حكمان راضيان ... بكتاب الله ) (٤٢) .

### الخاتمة

يؤدي الدليل الى استنتاج وهو ان نص الرواية أ هو نص حقيقي . في حين ان نص الرواية ب هو غير حقيقي . وقد بذلك محاولة في هذا الامر وأشارت الى الصلة الوثيقة لهذا عن طريق فهم النص نفسه . ان قضية السنة النبوية الرئيسة والتي نلجأ اليها كانت في الحياة مؤثرة فيها ، وذات صلة بتطورات معنى السنة عن طريق الدعاوى والحوادث القضائية المختلفة او ( بشكل عام فهي الدراسات المتقدمة عليها قبل السلام وبدايتها الاولى ) والمعنى الضعيف ( للتقديمين السابقيين لشريعة الرسول ) وقد اشار (شخت) في فصل عنوانه ( تطبيقات السنة والاحاديث الصحيحة ) الى هذا التطور بشيء من التفصيل وبالتأكيد فان ماتوصل اليه من استنتاج هو ضد موثوقية وصحة النص ب (٤٣) . ولو تركنا مسألة السنة جانبها فان هناك امران اضافيان اخرين يمكن استنتاجهما ، الاول مقارنة لمختلف مصادر النص A والتي تهيا بوضوح الطريقة التي تبين ان مختلف سلاسل سند الرواية مسؤولة عن وجود مادة المصادر المتعلقة بالاسلام الاول وهي متوقفة في الغالب على جوهر الحقيقة المستقلة ، بينما تختلف في امور التفاصيل ونقاطها . انه بصرف النظر تطرف وانه اكثر تصامينا مع المناطق الغير ملائمة لرفض السلطات على خلفية الارهاب بالتفصيل بل قد اعاد التأكيد على نقاط الخلاف بالضرورة نمو وتکاثر التوضيحات لوجهات النظر الاوسع لتحوي الامور المادية المهمة . ويأتي الامر الثاني من ما تم تقديره سابقا . ويتضمن النص ب واذا كان هذا يمثل مرحلة متقدمة في احاديث الشيعة المحكمة المتطرفة ، كما يبدو انها القضية ، يمكننا ان نسأل اخيرا كيف ان تلك المصادر امثال ابي مخنف (ت ١٥٧ هجرية/ ٧٧٤ م) والذي لوحظ بشكل عام تأييده عاطفيا للشيعة في حين ان المنقري الشيعي كما لاحظنا يروي كلا النصين ولكن مع تحذير مسهب في اسناد النص ب . ولم يسلم اليعقوبي نفسه الى النص ب في حين ان الدينوري سلم نفسه للنص المذكور ويتبين من ذلك ان اية احكام شديدة حول بطلان الروايات التي رواها الشيعة او يفترض انهم كذلك امر في غير محله . ان استقرار الحقائق من اجل اعطاء المصادر الاولية للتاريخ الاسلامي حق قدرها امر لا بد منه رغم ان معظم الحقائق لا تزال مادة في مرحلة بدايتها .

### الهوامش والتعليقات

- ١- الطبری ، تاريخ الرسل والملوك طبعة دی غویة (لایدن ١٨٧٩) ج ١ ص ٦٣٣ / ٧ .
- ٢- منشور في مخطوطة SULEYMANIYE KUTUPHANESİ (REISULKUTTAP MUSTAFA EFENDİ) vol.1.P.382
- ٣- ابن اعثم الكوفي ، كتاب الفتوح (حیدر اباد الدکن ١٣٨٨ هجریة/ ١٣٩١ هجریة) ج ٤ ص ١٥-١٤ . ولفحص تواريخ ابن اعثم انظر محمد عبدالحی شعبان ، الثورة العباسية (كمبرج) (١٩٧٠) ص ١٨
- ٤- ابن قتيبة ، الامامة والسياسة (القاهرة ١٣٨٨ هجریة) ج ١ ص ١٣٢-١٣٣ pp417-91 Ed.c.BELLAT in al-mashriq , ٥٢ année
- ٥- نصر ابن مزاحم المنقري ، واقعة صفين ، تحقيق محمد عبد السلام هارون (القاهرة ١٣٨٢ هجریة) ج ٢ ص ٤-٥
- ٦- Ed.m.t.Houtsma (leiden,1885) vol.221
- ٧- تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم ، ٢٠ مجلد ، الطبعة الثانية (القاهرة ١٣٨٧/١٣٨٥ هجریة) ج ٢ ص ١٢٢-١٣٣
- ٨- Ed.w.guirgass (leiden, 1888) , p.207-210
- ٩- F sezgin , geschichte des arabischen schrifttums,vol1 (leiden 1967) ٣١١
- ١٠- البخاري كتاب التاريخ الكبير ، ٤ مجلدات ( حیدر اباد ١٣٦٠ هجریة- ١٣٧٨ ) ج ٢ رقم ١٨٠٨
- ١١- المصدر نفسه ج ٢ ص ١٥٢٧
- ١٢- نصر ابن مزاحم المصدر السابق ص ٥٠٩ ، وانظر كذلك ابن ابي الحميد ، شرح نهج البلاغة ج ٢ ص ٢٣٣ Sezgin , opcit.p.310
- ١٣- البخاري المصدر السابق ج ٢ رقم ١٣٠٥ ، ابن حبان البستي ، مشاهير علماء الانصار تحقيق M.fleischhammer, bibliotheca islamica XXII ( cairo 1959 ), no 424
- ١٤- البخاري المصدر السابق الجزء الاول رقم ٥٦٤ ، ابن حبان المصدر السابق ، رقم ٤ Ibid, p307
- ١٥- البخاري المصدر السابق ج ٢ رقم ١٣٠٥ ، ابن حبان البستي ، مشاهير علماء الانصار تحقيق

- ١٨ - حذفت الواو في طبعة هارون ولكنها قدمت في طبعة القاهرة الاحدث ، مطبعة العباسية ١٣٤٠ هجرية ص ٣٦٧ ،  
وفي شرح نهج البلاغة انظر للادنى
- ١٩ - البخاري المصدر السابق ج ٢ رقم ٢٩٦١
- ٢٠ - نصر ابن مزاحم المصدر السابق ص ٥٠٤
- ٢١ - شرح نهج البلاغة ج ٢ ص ٢٣٤
- ٢٢ - نصر ابن مزاحم المصدر السابق ص ١٥٦ ، وهناك تخمينات اخرى  
تقديرها بـ ٥٠٠٠٥ ويشك بـ ٥٠٠٠٠ هذا التقدير فيه مبالغة كبيرة

II conflitto ali and muawiya e la secessione kharigita riesaminati alla luce di fonti ibaditi in - ٢٣  
annali istituto universitario orientale di Napoli , N.S IV (1952) 26  
ali and Muawiya in early arabic tradition pp41-2 ٢٤  
٢٥ - الطبرى ، المصدر السابق ، ج ١ ص ٣٣٣٨ ، ٣٣٤٤ ، نصر ابن مزاحم المصدر السابق ص ٥١١ ، البلاذري  
المصدر السابق ج ١ ص ٣٨٣  
٢٦ - فيما يخص حجر انظر

#### 8- Kufan political alignments pp347

لاحظ ان الطبرى يرجع النص أ الى حجر بن عدي بدلا من حجر بن يزيد  
٢٧ - فيما يخص الشهود الاتية اسماءهم الواردة في الرواية بـ هناك ادلة مباشرة تشير الى انهم لم يتمكنوا من اللعب في  
مغامرة تتسب اليهم :ـ أـ الحسين بن علي (ع) بــ الطفيل بن الحارث بن المطلب (الارقام ٥ ، ٦) كان قد روى بأنهم  
عاشوا في عهد خلافة عثمان انظر :ـ

Caskel gamharat an- nasab das genealogische werk des hisam b. muhammad Al-kalbi , 2 vols  
leiden 1966,11 , 336,558 .  
ومالك ابن ربيعة الانصاري (٧) من المحتمل انه مات قبل صفين بفترة طويلة ( انظر بنفس المصدر ص ٣٩٣ ) ، خباب  
ابن الارت (٨) ذكر انه مات في الكوفة بعد ان غادر علي (ع) الى صفين (طبرى) ج ٣٣٤٧/١ ، عقبة ابن عامر الجهنى  
(رقم ١) كان في صفين بجانب معاوية. وروي انه احد قتلة عمار بن ياسر (طبرى ٢٣١٧/٣) ولهذا السبب فانه من  
الصعبية علي ان يكون لديه واحدا من الشهود من هم في جانب علي (ع)، ان عقبة ابن عامر الانصاري الذي قاتل بدر  
كان قد قاتل ضد معاوية ١١/٥٧٣ op.cit. انظر كاسكل Caskel

ان الاسماء الاربعة الاولى اعلاه حصلوا برباطة جاشهم على حسنة المقاتلة مع الرسول (ص) في بدر وكذلك فعلى اليسار  
كعب بن عامر الانصاري رقم (١١) ( انظر كاسكل المصدر السابق ج ٢ مصدر ٢ ص ٣٦٢ ، ٤٨٧ ) والذي كان حيا ايام  
صفين رغم عدم وجود ادلة على حظورهم هناك

٢٨ - استنادا الى اليعقوبى ج ٢ ص ٢٢ فان نسخة الامام علي (ع) الى معاوية كتبها كاتبه عبدالله بن رافع اما النسخة التي  
ارسلها معاوية الى علي (ع) فقد كتبها كاتبه عمر ابن عبد الكتانى . انظر الجمل النهائية لكتاب النصين

٢٩ - الجاحظ ، رسالة في الحكمين ص ٤٥٢

٣٠ - المصدر نفسه ص ٤٥٣

٣١ - المصدر نفسه ص ٤٥٤

٣٢ - المصدر نفسه ص ٤٨٥

٣٣ - المصدر نفسه ص ص ٤٦١-٤٦٠

٣٤ - المصدر نفسه ص ص ٤٣٠-٤٢٦

٣٥ - المصدر نفسه ص ٤٣٨

٣٦ - المصدر نفسه ص ٤٤٣

٣٧ - المصدر نفسه ص ٤٤٠

٣٨ - المصدر نفسه ص ٤٤٥

٣٩ - المصدر نفسه ص ص ٤٤٥-٤٣٤

٤٠ - المصدر نفسه ص ص ٤٤٦-٤٤٥

٤١ - ويذكر ابو مخنف على سبيل المثال انه بعد اول انشقاق في صفين كان هناك انتشار واسع لمعركة تثير الاشمنزار لما  
يتخوفون في ذلك من الهلاك ، انظر الطبرى ج ١ ص ٣٢٧٢

٤٢ - نصر بن مزاحم المصدر السابق ص ٤٩٢

43- the origins of muhammedan jurisprudence , 3rd impression (oxford 1959) p.p 58 ff

### المصادر والمراجع المصادر العربية

- ١- ابن أبي الحديد - عز الدين ابو حامد ، شرح نهج البلاغة نشر وتحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم، الطبعة الثانية (١٣٨٥ هجرية-١٣٨٧ هجرية-١٩٦٥ م -١٩٦٧ م)
  - ٢- البخاري - محمد ابن اسماعيل ، كتاب التاريخ الكبير ( حيدر اباد ، ١٣٦٠ هجرية - ١٣٧٨ )
  - ٣- الجاحظ - عمرو بن بحر ، رساله الحكيمين ، منشور في مجلة المشرق ، المجلد ٥٢ ( بيروت ١٩٥٨ م )
  - ٤- ابن حبان البستي ، مشاهير علماء الانصار ، تحقيق M.Fleischhammer, Bibliotheca Islamica XXII (Cairo,1959)
  - ٥- الدينوري - ابوحنيفه ، الاخبار الطوال ، تحقيق Ed.W.Guirgass
  - ٦- ابن قتيبة - ابو محمد عبدالله ، الامامة والسياسة (القاهرة ، ١٣٨٨ هجرية/ ١٩٦٩ م)
  - ٧- نصر ابن مزاحم المنقري ، واقعة صفين ، تحقيق محمد عبدالسلام هارون ، الطبعة الثانية ( القاهرة ١٣٨٢ هجرية/ ١٩٦٣ م )
  - ٨- ابن الكلبي - هشام ابن محمد ، جمهرة النسب (لابدين ١٩٦٦ م)
  - ٩- اليعقوبي - احمد ابن يعقوب ، تاريخ اليعقوبي (لابدين ١٨٣٨ م ) نشره M.T.Houtsma
- المراجع العربية :- شعبان - محمد عبد الحي ، الثورة العباسية(كمبرج ١٩٧٠)  
المراجع الأجنبية

- 1-W.Caskel , Gamharat an –nasab, das genealogische werk des Hisam b. Muhammed al-Kalbi , 2vd . (lieden 1966).
  - 2- Schat , the origins of Muhammadan jurisprudence,3rd impression (Oxford,1959)
  - 3- F.Sezgin, Geschichte des Arabischen Schrifttums (Leiden, 1967)
  - 4-M.A. Shaban , The Abbasid Revolution ( Cambridge 1970 )
  - 5-L.Veccia Vaglieri ,Il conflitto Ali-Muawiya ela Secession kharigita riesaminati, alla Luce di fonti Ibediti in Annalli istituto Universitario orientale di Napoli N.S.IV(1952)
- نص اتفاقية التحكيم صفين**

**الرواية أ**

هذا ماقاضى عليه على بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان قاضى على بن أبي طالب<sup>(١)</sup> على أهل العراق<sup>(٢)</sup> ومن كان<sup>(٣)</sup> معه<sup>(٤)</sup> من شيعته<sup>(٥)</sup> من المؤمنين والمسلمين وقاضى معاوية بن أبي سفيان<sup>(٦)</sup> على أهل الشام ومن كان معه<sup>(٧)</sup> من شيعته<sup>(٨)</sup> من المؤمنين والمسلمين أنا ننزل عند حكم الله وكتابه وألا<sup>(٩)</sup> يجمع بيننا إلا إيه<sup>(١٠)</sup> وأن كتاب الله بيننا وبينكم<sup>(١١)</sup> من فاتحته إلى خاتمه نحيي ما أحيا<sup>(١٢)</sup> القرآن<sup>(١٣)</sup> ونميت ما أمات القرآن<sup>(١٤)</sup> فما وجد الحكمان في كتاب الله بيننا وبينكم فإنهما يتبعانه وما لم يجدا في كتاب الله أخذنا بالسنة العادلة الجامعة غير المفرقة والحكمان عبد الله بن قيس وعمرو بن العاص وأخذنا عليهما عهد الله وميثاقه ليقضيا بما و جدا في كتاب الله فإن لم يجدا في كتاب الله فالسنة الجامعة غير المفرقة

وأخذ الحكمان من علىي ومعاوية ومن الجندين مما هما عليه من أمر الناس بما يرضيان به من العهد والميثاق والثقة من الناس أنهم آمنان على أموالهما وأهليهما والأمة لها أنصار على الذي يقضيان به عليهمما وعلى المؤمنين والمسلمين من الطائفتين كلتيهما<sup>(١٥)</sup> عهد الله إنا على ما في هذه الصحيفة ولنقوم عليه وإنا عليه لأنصار وأنهما<sup>(١٦)</sup> قد وجبت القضية<sup>(١٧)</sup> بين المؤمنين بالأمن<sup>(١٨)</sup> والاستقامه<sup>(١٩)</sup> ووضع<sup>(٢٠)</sup> السلاح<sup>(٢١)</sup> أينما ساروا<sup>(٢٢)</sup> على أنفسهم وأموالهم وأهليهم وأراضهم<sup>(٢٣)</sup> وشاهدهم وغائبهم<sup>(٢٤)</sup> وعلى عبد الله بن قيس وعمرو بن العاص عهد الله ومتى قه ليحكمان<sup>(٢٥)</sup> بين الأمة<sup>(٢٦)</sup> بالحق<sup>(٢٧)</sup> ولا يرداها في فرقه ولا بحرب<sup>(٢٨)</sup> حتى يقضيا<sup>(٢٩)</sup> وأجل<sup>(٣٠)</sup> القضية إلى شهر<sup>(٣١)</sup> رمضان وإن أحبوا أن يعجلوا عجل<sup>(٣٢)</sup> وإن توفى<sup>(٣٣)</sup> واحد من<sup>(٣٤)</sup> الحكمين<sup>(٣٥)</sup> فإن أمير شيعته<sup>(٣٦)</sup> يختار<sup>(٣٧)</sup> مكانه رجلا لا يألو<sup>(٣٨)</sup> عن<sup>(٣٩)</sup> المعدلة<sup>(٤٠)</sup> والقسط<sup>(٤١)</sup> وإن ميعاد قضائهما الذي يقضيان فيه<sup>(٤٢)</sup> مكان عدل بين أهل الشام وأهل الكوفة<sup>(٤٣)</sup> فإن رضيا مكانا غيره فحيث رضيا لا يحضرهما فيه إلا من أراد<sup>(٤٤)</sup> وأن<sup>(٤٥)</sup> يأخذ الحكمان<sup>(٤٦)</sup> من شاء<sup>(٤٧)</sup> من

**الرواية ب**

هذا ماقاضى عليه على بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان وشيعتها فيما تراضيا به من الحكم بكتاب الله وسنة نبيه<sup>(١)</sup> قضية على أهل العراق ومن كان من شيعته من شاهد أو غائب<sup>(٢)</sup> [أو قضية معاوية على أهل الشام ومن كان من شيعته من شاهد أو غائب]<sup>(٣)</sup> أنا رضينا<sup>(٤)</sup> أن ننزل<sup>(٥)</sup> عند حكم القرآن فيما حكم<sup>(٦)</sup> وأن نقف عند أمره فيما فيها أمر وأنه لا يجمع بيننا إلا ذلك وأنا جعلنا كتاب الله فيما بيننا حكما<sup>(٧)</sup> فيما أختلفنا فيه<sup>(٨)</sup> من فاتحته إلى خاتمه نحيي مأحيا ونميت ما أمات<sup>(٩)</sup>

على ذلك تقاضياً وبه تراضياً<sup>(١)</sup> وأن علياً وشيعته رضوا أن يبعثوا عبد الله<sup>(١٢)</sup> بن قيس ناظراً ومحاكمماً<sup>(١٣)</sup> ورضي معاوية وشيعته أن يبعثوا عمرو<sup>(١٤)</sup> بن العاص ناظراً ومحاكمماً<sup>(١٥)</sup> على أنهم أخذوا عليهمما<sup>(١٦)</sup> عهد الله وميثاقه وأعظم ما أخذ الله على أحد من خلقه ليتخدان الكتاب إماماً فيما بعثنا له لا يدعونه<sup>(١٧)</sup> إلى غيره في الحكم بما<sup>(١٨)</sup> وجاد فيه مسطوراً وما لم يجده مسمى في الكتاب<sup>(١٩)</sup> رداه إلى سنة رسول الله الجامعه لا يعتمدان لهما<sup>(٢٠)</sup> خلافاً ولا يتبعان في ذلك لهما هو ولا يدخلان في شبهة<sup>(٢١)</sup>

و[قد]<sup>(٢٢)</sup> أخذ عبد الله بن قيس وعمرو بن العاص على عليٍّ ومعاوية عهد الله وميثاقه بالرضا بما حكما به مما من<sup>(٢٣)</sup> كتاب الله وسنة نبيه وليس لهم أن ينفضاً ذلك ولا يخالفه إلى غيره وأنهما<sup>(٢٤)</sup> آمنان في حكومتهما<sup>(٢٥)</sup> على دمائهما وأموالهما [وأشعارهما وآشجارهما] وأهاليهما [أولادهما]<sup>(٢٦)</sup> مالم يعدوا الحق رضي بذلك راض أو أنكره منكر<sup>(٢٧)</sup> وأن الأمة أنصار لهما<sup>(٢٨)</sup> على ما قضيا به من العدل<sup>(٢٩)</sup> فإن توفى أحد الحكمين قبل أنقضائه الحكمة فأمير شيعته وأصحابه بختارون مكانه رجلاً لا يألون عن أهل المعدلة والإقسام<sup>(٣٠)</sup> على مكان عليه صاحبه من العهد والميثاق والحكم بكتاب الله وسنة رسوله وله مثل شرط صاحبه<sup>(٣١)</sup> وإن مات أحد الأميرين قبل القضاء<sup>(٣٢)</sup> فلشيعته أن يولوا مكانه رجلاً يرضون عدله وقد وقعت[هذه]<sup>(٣٣)</sup> القضية ومعها الامن والتفاوض وضع السلاح والسلام يكتباً شهادتهم<sup>(٣٤)</sup> على ما<sup>(٣٥)</sup> في الصحيفة<sup>(٣٦)</sup> ونحن براء من حكم بغير ما أنزل الله اللهم إنا نستعينك على من ترك مافي هذه الصحيفة وأراد فيها إلحاداً وظلماً<sup>(٣٧)</sup> شهد على مافي هذه الصحيفة

- ١ عبد الله بن عباس
- ٢ والأشعث بن قيس<sup>(٥٦)</sup>
- ٣ وسعيد بن قيس<sup>(٥٧)</sup>
- ٤ ووقاء بن سمي<sup>(٥٨)</sup>
- ٥ وعبد الله بن الطفيلي<sup>(٥٩)</sup>
- ٦ وحجر بن زيد<sup>(٦٠)</sup>
- ٧ وعبد الله بن محل<sup>(٦١)</sup>
- ٨ وعقبة بن زياد<sup>(٦٢)</sup>
- ٩ ويزيد بن حبيبة<sup>(٦٣)</sup>
- ١٠ ومالك بن كعب<sup>(٦٤)</sup>

والمواعدة وعلى الحكمين عهد الله وميثاقه ألا يأدوا اجتهاداً ولا يعتمدوا جوراً ولا يدخلوا في شبهة ولا يعدوا حكم الكتاب وسنة رسول الله<sup>(٣٥)</sup> فإن لم يفعلا<sup>(٣٦)</sup> برئ الأمة<sup>(٣٧)</sup> من حكمها ولا عهد لها ولا ذمة<sup>(٣٨)</sup> وقد وجبت القضية على ما قد سمي<sup>(٣٩)</sup> في هذا الكتاب من موقع الشروط<sup>(٤٠)</sup> على الأميرين والحكمين<sup>(٤١)</sup> والغريقين والله أقرب شهيداً وأدنى حفيظاً<sup>(٤٢)</sup> والناس آمنون

على أنفسهم وأهاليهم [أولادهم]<sup>(٤٣)</sup> وأموالهم وإلى انقضاء مدة الأجل والسلاح موضوع<sup>(٤٤)</sup> والسبيل مخلة<sup>(٤٤)</sup> والغائب والشاهد من الغريقين سواء في الأمان<sup>(٤٥)</sup> وللحكمين أن ينزلوا منزلاً عدلاً<sup>(٤٦)</sup> بين أهل العراق وأهل الشام ولا يحضرهما فيه إلا من أحبا عن ملأ منها وتراض<sup>(٤٧)</sup> وإن المسلمين قد أجلوا [هذين] القاضيين إلى انسلاخ [شهر] رمضان<sup>(٤٨)</sup> فإن رأي<sup>(٤٩)</sup> الحكمان تعجيل الحكومة فيما وجها له<sup>(٥٠)</sup> عجلهما وإن أرادا تأخيرها بعد [شهر]<sup>(٥١)</sup> رمضان إلى انقضاء الموسم فإن ذلك<sup>(٥٢)</sup> إليهم<sup>(٥٣)</sup> فإن<sup>(٥٤)</sup> هما لم يحكموا بكتاب<sup>(٥٥)</sup> الله وسنة نبيه إلى انقضاء الموسم<sup>(٥٦)</sup> فالمسلمون<sup>(٥٧)</sup> على أمرهم الأول في الحرب ولا شرط بين [واحد من] الغريقين<sup>(٥٨)</sup> وعلى الأمة عهد الله وميثاقه على التمام والوفاء بما في هذا الكتاب وهم يد على من أراد فيه إلحاداً وظلماً أو حاول لم نقضا<sup>(٥٩)</sup> .

وشهد بما في الكتاب من أصحاب على<sup>(٦٠)</sup>

- ١ عبد الله بن عباس
- ٢ والأشعث بن قيس
- ٣ والأشرthur مالك بن الحارث<sup>(٦١)</sup>
- ٤ وسعيد بن قيس الحمداني
- ٥ والحسين

ابن الحارث بن لمطلب<sup>(٦٢)</sup>

- ٦ والطفيلي
- ٧ وأبو أسيد مالك بن ربيعة الأنباري<sup>(٦٣)</sup>
- ٨ و خباب بن الأرت<sup>(٦٤)</sup>
- ٩ و سهل بن حنيف
- ١٠ وأبو اليسر بن عمرو الأنباري<sup>(٦٥)</sup>
- ١١ ورفاعة بن رافع بن مالك الأنباري<sup>(٦٦)</sup>

١٢ وعوف بن الحارث بن المطلب القرشي<sup>(٦٧)</sup>١٣ وبريدة الأسلمي<sup>(٦٨)</sup>

١٤ وعقبة بن عامر الجهنمي

١٥ ورافع بن خديج الأنصاري

١٦ وعمرو بن الحمق الخزاعي

١٧ والحسن بن علي

١٨ والحسين بن علي

١٩ وعبد الله بن جعفر الهاشمي

٢٠ والنعمان بن عجلان الأنصاري

٢١ وحجر بن عدي الكندي

٢٢ ويزيد بن حبيبة البكري<sup>(٦٩)</sup>٢٣ ورقاء بن<sup>(٧٠)</sup>

٢٤ ومالك بن كعب الهمданى

٢٥ وربيعة بن شرحبيل

٢٦ وابو صفرة بن يزيد<sup>(٧١)</sup>٢٧ والحارث بن مالك الهمدانى<sup>(٧٢)</sup>

٢٨ وحجر بن يزيد

٢٩ عقبة<sup>(٧٣)</sup> بن حبيبة٣٠ ومن اصحاب معاوية<sup>(٧٤)</sup>

١ حبيب بن مسلم الفهري

٢ ابو الاعور بن سفيان السلمى<sup>(٧٥)</sup>

٣ يسر بن (ابي) ارطأة القرشي

٤ معاوية ابن حديج<sup>(٧٦)</sup> الكندي٥ والمخارق بن الحارث الحميري<sup>(٧٧)</sup>٦ ورغل<sup>(٧٨)</sup> السكسي٧ وعبد الرحمن بن خالد المخزومي<sup>(٨٠)</sup>٨ حمزة بن مالك الحمداني<sup>(٨١)</sup>٩ وسبيع بن يزيد الحضرمي<sup>(٨٢)</sup>١٠ ويزيد ابن الحر العيسى<sup>(٨٣)</sup>١١ ومسروق بن حرملة<sup>(٨٤)</sup> المكي١٢ ونمير<sup>(٨٥)</sup> بن يزيد الحميري

١٣ وعبد الله بن عمرو ابن العاص

١٤ وعلقة بن يزيد الكلبي

١٥ وخالد بن المعرض<sup>(٨٦)</sup> السكسي١٦ وعلقة بن يزيد الحضرمي<sup>(٨٧)</sup>

١٧ وعبد الله بن عامر القرشي

١٨ ومروان بن الحكم<sup>(٨٨)</sup>١٩ والوليد بن عقبة القرشي<sup>(٨٩)</sup>

٢٠ عتبة ابن ابي سفيان

٢١ ومحمد بن ابي سفيان

٢٢ ومحمد بن عمرو بن العاص

٢٣ ويزيد بن عمر الجذامي

٢٤ وعمار بن احوص الكلبي

٢٥ وسعدة بن عمرو التجيبو

٢٦ والحارث بن زياد القيني

٢٧ وعاصم بن المنذر الجذامي<sup>(٩٣)</sup>٢٨ وعبد الرحمن بن ذي الكلاع الحميري<sup>(٩٤)</sup>٢٩ والصباح<sup>(٩٥)</sup> بن جلهمة الحميري

٣٠ ونمامه بن حوشب

٣١ وعلقة بن حكيم<sup>(٩٦)</sup>

٣٢ وحمزة بن مالك (٩٧)

وإن بیننا على ما في هذه الصحيفة عهد الله وميثاقه (٩٨)  
وكتب عمر (٩٩) يوم الأربعاء لثلاث عشر ليلة بقيت من صغر سنة سبع وثلاثين (١٠٠)

### اختلاف الآراء في الفقرات ٢ ، ٣ في الرواية أ

#### رسالة في الحكمين

#### انساب الاشراف

#### تاريخ الرسل والملوك

#### وقدمة صفرين

به عليهما واعوان على  
من بدل وغير.

لأنفسهما الذي يرضيان  
به من العهد والثقة من  
الناس انهم امنان على  
انفسهما واهليهما  
واموالهما وان الامة  
لهما انصار على ما  
يقضيان به على علي  
ومعاوية على المؤمنين  
وال المسلمين من  
الطائفتين كليهما (بداية  
سقوط من أ)

فما وجدهنا في  
كتاب الله مسمى اخذنا  
به وما لم نجده في  
كتاب الله مسمى فالسنة  
العادلة الجامعية الغير  
المفرقة فيما اختلفنا فيه  
والحكمان عبدالله بن  
قيس وعمرو بن  
ال العاص واخذ على  
 ومعاوية عليهما عهد  
الله ليحكمان بما و جدا  
في كتاب الله وما لم  
يحدا في كتاب الله  
مسمى فالسنة الجامعية  
غير المفرقة.  
واخذ

الحكمان من علي ابن  
ابي طالب و معاوية بن  
ابي سفيان الذي  
يرضيان من العهد  
والمواثيق ليرضيان بما  
يقضيان فيهما من خلع  
من خلا و تأمير من  
امرا واخذها من علي  
ومعاوية والجنديين  
كليهما الذي يرضيانه  
من العهد والمواثيق انهم  
امنان على انفسهما  
واموالهما و الامة لهم  
انصار على ما يقضيان

ومن الجندين من  
العقود والميثاق والثقة  
من الناس انهم امنان  
على انفسهما واهليهما  
والامة لها انصار  
على الذي يتقاديان  
عليه. وعلى المؤمنين  
وال المسلمين من  
الطائفتين كليهما عهد  
الله وميثاقه انا على  
ما في هذه الصحيفة.

فما وجد الحكمان في  
كتاب الله فانهما يتبعانه  
وما لم يجدها مما اختلفا  
فيه في كتاب الله نصا  
فما لم يجدها في كتاب  
الله مصينا فيه السنة  
العادلة الحسنة الجامعية  
الغير المفرقة والحكمان  
عبدالله بن قيس وعمرو  
بن العاص واخذها  
عليهما عهد الله وميثاقه  
ليحكمان بما و جدا في  
كتاب الله فما لم يجدها  
في كتاب الله مسمى  
عملًا فيه بالسنة  
الجامعية غير المفرقة.  
واخذها من علي و معاوية  
ومن جند كليهما و من  
تامر عليه من الناس  
عهد الله ليقبلن ما قضيا  
به عليهم واخذها

فما وجد  
الحكمان في كتاب الله  
بيننا وبينكم فانهما  
يتبعانه وما لم يجدها في  
كتاب الله اخذها بالسنة  
العادلة الجامعية الغير  
المفرقة والحكمان  
عبدالله بن قيس وعمرو  
بن العاص واخذنا  
عليهما عهد الله وميثاقه  
ليقضيا بما و جدا في  
كتاب الله فان لم يجدا  
في كتاب الله فالسنة  
الجامعية غير المفرقة.  
واخذ الحكمان من علي  
ومعاوية ومن الجندين  
ما هما عليه من امر  
الناس بما يرضيان به  
من العهد والميثاق  
والثقة من الناس انهم  
امنان على اموالهما  
واهليهما والامة لها  
انصار على الذي  
يقضيان به عليهم  
وعلى المؤمنين  
وال المسلمين من  
الطائفتين كليهما عهد  
الله انا على ما في هذه  
الصحيفة ولنقوم عليه  
وانا عليه لانصار

وما وجد الحكمان في  
كتاب الله وهم ابو  
موسى الأشعري  
و عمرو بن العاص  
القرشي عملا به و مالم  
يحدا في كتاب الله  
فالسنة العادلة الجامعية  
غير المفرقة.

امور عامة :-

(رواية (أ))

(ص=وقعة صفين، أ=أنساب الأشراف، ت=تاريخ الرسل والملوك، ح=رسالة في الحكمين)

- ١- في ص فقط
- ٢- ت: الكوفة
- ٣- سقط من ت
- ٤- ت: معهم. سقط من أ
- ٥- تول: شيعتهم
- ٦- في ص فقط
- ٧- سقط من أ
- ٨- ت و أ : شيعتهم
- ٩- أ: وبيننا كتاب الله فيما اختلفنا فيه. ح: في كتابه فيما اختلفنا فيه. "وبينكم" سقط من ت
- ١٠- ت: ولا
- ١١- ت: غيره
- ١٢- أ: يحيى
- ١٣- في ص نقط
- ١٤- في ص نقط
- ١٥- قد اخذنا النص من هذه الفقرة والفقرة التالية من ص، وتلي مقارنة الروايات المختلفة لهاتين الفقرتين فيما بعد.
- ١٦- بداية سقط من أ
- ١٧- ت: وان. ح: وانه
- ١٨- ت: قضيتمها
- ١٩- ت: على المؤمنين فان الأمن. ح: من المؤمن و الأمر
- ٢٠- ح: الاستفاضة
- ٢١- ح: رفع
- ٢٢- يضيفات: بينهم
- ٢٣- ح: شاؤو وكانوا
- ٢٤- ت: اهليهم واموالهم. ح: اهليهم واموالهم وارضهم
- ٢٥- نهاية السقط من أ.
- ٢٦- ت: ان يحكم. أ: ان يصلحا. ح: ليقضيان.
- ٢٧- ت: هذه الامة
- ٢٨- سقط من أ و ح.
- ٢٩- ت: برداها. أ: برداهم. ح: بذر اهم (كذا)
- ٣٠- ت: في حرب ولا فرقه. أ: في فرقه ولا حرب. ح: في الفرقه وال الحرب
- ٣١- سقط من أ.
- ٣٢- أ: وان أجل. ح: واخر اجل
- ٣٣- سقط شهر من ت. ح: بين الناس في انسلاخ شهر.
- ٣٤- ت: وان احبا ان يؤخر ذلك اخراه عن تراض منهما. أ: فإن احبا ان يعجلها دون ذلك عجل. ا و إن احبا ان يؤخرها ذلك عن ملائمتهما وتراض اخرا.
- ٣٥- أ: مات. ح: هلك.
- ٣٦- ت و أ و ح: أحد.
- ٣٧- يضيف أ : قبل القضاء.
- ٣٨- يضيف أ: وشيعته. يضيف ح: والشيعة.
- ٣٩- أ و ح. يختارون.
- ٤٠- ت: ولا.
- ٤١- أ و ح: يأكلون.
- ٤٢- ت: من
- ٤٣- أ و ح: اهل المعدلة
- ٤٤- أ: والنصيحة والاقساط. ح: و الاقتصاد (كذا)
- ٤٥- ت: وان مكان قضيتما الذي يقضيان فيه. أ: وان يكون مكان قضيتما التي يقضيانهما فيه. ح: وان ميعاد القضية ان يقضيا بـ

- ٦٤-ت: مكان عدل بين اهل الكوفة واهل الشام. أ: مكان عدل بين الكوفة والشام الحجاز ح: بمكان من اهل الكوفة واهل الحجاز واهل الشام سواء.
- ٦٤-ت: وان رضيا واحبا فلا يحضرونها فيه الا من ارادا. أ: لا يحضر هما فيه الا من ارادا فان رضيا مكانا غيره فحيث احبا ان يقضيا. ح: لا يحضر هما فيه الا من ارادا فان احبا ان يكون باذرح وبذمة الجندل كان، وان رضيا مكانا غيره فحيث احبا فليقضيا على علي ومعاوية ان يجتمعوا على الحكمين. (هنا نهاية نص ح وتليه اسماء بعض الشهداء).
- ٤٨- "ان" سقط من ت  
٤٩- يضيف أ: من كل واحد  
٥٠- ت: ارادا  
٥١- ت: يكتبه شهادتهما  
٥٢- سقط من أ  
٥٣- ت و أ: هذه الصحيفة  
٤٥-ت: وهم من انصار على من ترك ما في هذه الصحيفة وارا فيه الحادا وظلموا اللهم انا نستنصرك على من ترك ما في هذه الصحيفة أ: انهم انصار على من ترك ما فيها اللهم نستنصرك على من ترك ما في هذه الصحيفة واراد فيها الحادا وظلمها.
- ٥٥-ت: شهد من اصحاب على. أ: وشهد من كل جند على الفريقين عشرة من اهل العراق. ح: وشهد.  
٥٦- يضيف ت: الكندي  
٥٧- أ: سعد بن فيس. ويضيف ت و أ: الهمданى  
٥٨- ص و ح: ورقاء، و سمى سقط من ح. وفي أ: وقاء بن سمى وبعضهم يقول ورقاء بن سمى وورقاء اصح ذلك.  
ويضيف ت: البجلى. ويضيف ح: الكجرى الخارجى (كذا).  
٥٩-أ و ح: عبدالله بنح افين. ويضيف ت: العامرى. ويضيف ح: البكاوى ويقال عبدالله بنح اليق البكاوى.  
٦٠-ت: حجر بن عدى. ح: جرير بن يزيد. ويضيف ت و أ و ح: الكندى  
٦١-ص: عبدالله بن جمل. أ و ح: عبدالله بن حجل. ويضيف أ: الكجرى. ويضيف ت و ح: المجرى.  
٦٢-ص: عقبة بن جارية: ح: عنبة بن زياد. ويضيفات: الحضرمى. ويضيف ح: المذحجى او الانصارى.  
٦٣-سقط هذا الاسم من ح. ويضيف ت و أ: التيمى.  
٦٤-سقط هذا الاسم من ص. ويضيف ت: الهمدانى. ويضيف ح: النحلى (كذا) او الهمدانى ويقال عتبة بن زيد ويقال زياد بن كعب. (وهنا تنتهي روایة ح).  
٦٥-ت: ومن اصحاب معاوية أ: ومن اهل الشام.  
٦٦-ت: ابو الاعور السلمى عمرو بن سفيان. أ: ابو الاعور عمرو بن سفيان السلمى  
٦٧- يضيف ت و أ: القىوى  
٦٨- يضيف ت و أ: الزبيدى  
٦٩- يضيف ت و أ: العذرى  
٧٠- يضيف ت و أ: الهمدانى  
٧١- يضيف ت: المخزومى. ويضيف أ: بن الوليد المخزومى  
٧٢- يضيف ت : الانصارى. ويضيف أ: الحضرمى  
٧٣-ص: علقة بن مرشد. ويضيف ت: الانصارى. ويضيف أ: اخو سبئع هذا  
٧٤-أ: يزيد بن الجر. ويضيف ت و أ: العبسى  
٧٥-سقطت هذه الجملة من ت و أ.  
(الرواية ب)  
٥٢- الزىادة في ش  
٥٣- ش: فذلك  
٥٤- ش: وإن  
٥٥- ط: بما في كتاب  
٥٦- ط: الاجل  
٥٧- ط: الفريقين  
٥٨- سقط منح أ. والزيادة في ش
- ٥٩-ط: وعلى الامة عهد الله وميثاقه في هذا الامر وهم جميعا يد واحدة على من اراد في هذا الامر الحادا او ظلموا او خلafa.  
٦٠-ط: شهد على ما في هذا الكتاب. واسماء الشهداء غير موجودة في ش، انما يقول: وشهد فيه من اصحاب على عشرة  
ومن اصحاب معاوية عشرة.  
٦١-ط: الاشتى بن الحارث  
٦٢-ط: عبد المطلب

- ٦٣-ط: ابو سعيد بن ربيعة الانصاري  
 ٦٤-ط: عبدالله بن خباب بن الارث  
 ٦٥-ط: ابو بشر بن عمر الانصاري  
 ٦٦-سقط هذا الاسم منح ١  
 ٦٧-ط: عوف بن الحارث بن عبد المطلب  
 ٦٨-ط: يزيد بن عبدالله الاسلامي  
 ٦٩-الزيادة فيح ١، ولكن "الكتري" غلط كان تيميا وبكريا.  
 ٧٠-ص: ورقاء بن مالك كعب الهمданى. ولا يرد "ورقاء بن" فيح ١. يظهر ان هنا الاسمين وقاء (او ورقاء) بن سمى  
 البجلى ومالك بن كعب الهمدانى - انظر nos. 4 and 10 of version A  
 ٧١-سقط هذا الاسم منح ١  
 ٧٢-سقط "الهمدانى" منح ١  
 ٧٣-ط: علبة  
 ٧٤-ط: ومن اهل الشام. ويشير ص هنا الى نهاية السقط من "كتاب بن عقبة"  
 ٧٥-ح ١: ابو الاعور السلمى  
 ٧٦-الزيادة فيح ١  
 ٧٧-ص: خديج  
 ٧٨-ـ"الحميري" في ص فقط. كان من زبيد. انظر Version A,no.3 and Casket, II P. 426  
 ٧٩-ط: مسلم  
 ٨٠-ط: عبد الرحمن بن خالد بن الوليد  
 ٨١-سقط "الهمدانى" منح ١.  
 ٨٢-ص: الهمدانى. انظر Version A,no.7  
 ٨٣-ص: يزيد بن البحر الثقفي. ح ١ يزيد بن ابهر العبسي. انظر Version A,no.10  
 ٨٤-ط: جبلة  
 ٨٥-ط: يسر او بشر  
 ٨٦-ط: الحصين  
 ٨٧-ص: الجرمى. انظر Version A, no.8  
 ٨٨-ص: سقط هذا الاسم منح ١  
 ٨٩-سقط هذا الاسم منح ١  
 ٩٠-سقط هذا الاسم منح ١  
 ٩١-ط: العتبى  
 ٩٢-سقط هذا الاسم منح ١  
 ٩٣-سقط هذا الاسم منح ١  
 ٩٤-سقط "الحميري" منح ١  
 ٩٥-ص: القباح  
 ٩٦-ط: حكم  
 ٩٧-سقط هذا الاسم منح ١  
 ٩٨-سقطت هذه الجملة منح ١ و ش  
 ٩٩-سقط من ط  
 ١٠٠-ش: وتاريخ كتابته لليلة بقيت من صفر سنة سبع وثلاثين